

مقال بعنوان: الفساد الإداري ونهج الكفاح الدولي

برفيسور دكتور م. رفيق كوركوسوز

عميد كلية الحقوق

جامعة دوكوز ايلول ازميز / تركيا

ملخص: يهدف هذا المقال إلى إعطاء لمحة موجزة عن الفساد الإداري الذي عرفته مختلف البلدان وبجميع أنحاء العالم، وتقديم بعض الحلول التي يجب اتخاذها لمعالجة المشكلة، لكون الفساد يعد من العقبات الرئيسية التي تواجهها التنمية خاصة الدول الفقيرة والسائرة في طريق النمو، وذلك على غرار أن تقارير الخبراء تؤكد أن الفساد منتشر في الدول النامية أكثر منه في الدول المتقدمة.

تتناول العديد من اتفاقيات الأمم المتحدة إزالة الفساد أو الحد منه وفي إطار منظمة الامم المتحدة كأطار قانوني دولي لمنع الفساد ومكافحته، وقد حددت هذه الاتفاقية التي تشمل ترويج وتدعيم التدابير اللازمة الى منع ومكافحة الفساد بطرق النجع، وتيسير دعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد.

مقدمة:

تعاني دول العالم جميعا دون استثناء من ظاهرة الفساد الإداري، سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية، في القطاعين العام والخاص على حد سواء، وفي مسح أجراه البنك الدولي تناول فيه 3600 منشأة في 69 دولة في العالم سنة 1997 أكدت أن الفساد يعد من العقبات الرئيسية التي تواجهها التنمية في تلك الدول، على أن تقارير الخبراء تؤكد أن الفساد منتشر في الدول النامية أكثر منه في الدول المتقدمة¹.

فظاهرة الفساد الإداري تتسم بالشمولية، حيث أنها ظاهره أصبحت تواجه كل الدول بدون استثناء، لذا ينبغي تفعيل آليات دولية لمكافحة هذه الظاهرة الهدامة، لذا سنتناول هذا الموضوع في بحثين، الأول حول مفهومه، وفي الثاني آليات مكافحته.

المبحث الاول: الفساد الإداري ومظاهره**1- مفهوم الفساد الإداري**

اختلفت الآراء في تعريف الفساد الإداري لسبب اختلاف المدارس الفلسفية التي تناولت موضوع الفساد الإداري واختلاف ثقافات رواد هذه المدارس من الكتاب والمنظرين والعلماء، ولم يتفق الكتاب والمنظمات المعنية بمكافحة الفساد على تعريف له، لذلك ليس هناك إجماع على تعريف شامل لكافة أبعاد الفساد، حيث عرف الفساد الإداري بصورة عامة على انه "هو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص"، ويحدث الفساد عادة عندما يقوم موظف بقول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة او صفقة.

ويمكن للفساد أن يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة من دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب ضمن منطوق المحسوبة، أو سرقة أموال الدولة مباشرة² وعرفته منظمة الشفافية الدولية بأنه "كل عمل يتضمن سوء استخدام المنصب العام لتحقيق مصلحة خاصة ذاتية لنفسه أو جماعته" إلا أن أغلب التعريفات جاءت متفقة وبشكل كبير على سوء هذه الظاهرة والآثار السلبية التي تتركها في كل مستويات الحكومة ومؤسساتها وهيكلها التنظيمية وتعتبر هذه الظاهرة وبائية في معظم دول العالم، ومن هنا نستشف أن هناك رأيين بارزين لمعنى الفساد هما:

الرأي الأول يرى أن الفساد يعني استغلال الوظيفة العامة، من أجل تحقيق مكاسب خاصة، هذا الاتجاه يوضح أن السلوك المنطوي على الفساد ليس بالضرورة مخالفاً لنصوص القانون، وإنما يعني استغلال الموظف العام سلطته ونفوذه لتحقيق مكاسب خاصة، وذلك من خلال تعطيل نصوص القانون، أو عن طريق زيادة التعقيدات البيروقراطية في تنفيذ الإجراءات، أو انتهاك القواعد الرسمية.

الرأي الثاني يرى الفساد هو انتهاك المعايير الرسمية والخروج على المصلحة العامة، ويعني السلوك الذي ينتهك القواعد القانونية الرسمية، التي يفرضها النظام السياسي القائم على مواطنيه. ويُعد (جارولد مانهايم Manhiem) من أهم العلماء المعبرين عن هذا الاتجاه القانوني³

2- مظاهر الفساد الإداري⁴

هنا نوجز بعض مظاهر الفساد الاداري المعروفة والتي قد اصطلح عليها الكثير بهذه المصطلحات وهي:

- الرشوة (Bribery): أي الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من اجل تنفيذ عمل أو الامتناع عن تنفيذه مخالفة للأصول.
- الهدايا الرمزية بحسب مفهوم مقدم الهدية.
- سوء استغلال المال العام والتقصير.
- المحسوبية (Nepotism): أي تنفيذ أعمال لصالح فرد أو جهة ينتمي لها الشخص مثل حزب أو عائلة أو منطقة ... الخ، دون أن يكون اهلا لها.
- محاباة (Favoritism): أي تفضيل جهة على أخرى في الخدمة بغير حق للحصول على مصلحة معينة.
- الوساطة واستغلال النفوذ (Wasta): أي التدخل لصالح فرد ما، أو جماعة دون الالتزام بأصول العمل والكفاءة اللازمة مثل تعيين شخص في منصب معين لأسباب تتعلق بالقرابة أو الانتماء الحزبي رغم كونه غير كفؤ أو غير مستحق.
- نهب المال العام: أي الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت مسميات مختلفة.
- الابتزاز (Black mailins): أي الحصول على أموال من طرف معين في المجتمع مقابل تنفيذ مصالح مرتبطة بوظيفة الشخص المتصرف بالفساد.

3- أسباب الفساد الإداري: ويعود تفشي الفساد الإداري داخل المجتمعات لعدد من الأسباب منها⁵:

- أسباب تربوية سلوكية: وذلك لافتقاد الموظف للقيم والأخلاق الدينية بسبب عدم تركيز المنظومة التكوينية والتعليمية على غرسها في نفوس الناشئة

- أسباب اقتصادية: بسبب ضعف الأجور والمرتبات لا سيما في الدول النامية، تجعل الموظف الإداري يضطر للخضوع للفساد الإداري بسبب ضعف المرتب الذي لا يغطي التكاليف المعيشية وضروريات الحياة.

- أسباب سياسية: عدم الاستقرار السياسي الذي تعاني منه الدول النامية وتفشي الأنظمة الدكتاتورية التي تخضع لمبدأ الموالاة وليس الكفاءة مما يساهم في تفشي الفساد السياسي والإداري.

- أسباب قانونية: وذلك يرجع إلى سوء صياغة التشريعات الداخلية بنصوص واسعة تفتح المجال لتعدد التفسير والتطبيقات لغموض هذه النصوص أو تناقضها، فيتهرب الموظف من تطبيق النصوص أو يقوم تفسيرها وفق ما تقتضيه مصلحته الخاصة لا المصلحة العامة ومنه ما يسمى بالثغرات القانونية للتحايل والتهرب من تطبيق القانون ومنه عدم الالتزام

المبحث الثاني: آليات مكافحة الفساد الإداري⁶

نظرا للخطورة البالغة للفساد الإداري ودوره في عرقلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتي تولد عنها عدم التوازن بين حجم الثروات والاضاع المزينة التي تعيشها المجتمعات، فإنه يتوجب على المعنيين وضع آليات الوقاية ومكافحة هذه الظاهرة الخطيرة والهدامة، والتي يمكن طرح بعضها في النقاط التالية⁷:

الإصلاح الإداري من الضروريات لمكافحة الفساد من خلال الحد من صلاحيات وتعسف كبار الموظفين إذ أن المركزية المفرطة تشكل بيئة للفساد، واللامركزية توسع من نطاق الفساد لذا يجب العمل على تشكيل منظومة متكاملة من الخدمات الحكومية.⁸

1- الاتفاقيات الدولية المناهضة للفساد الإداري

1-1 اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

وقعت هذه الاتفاقية في 09 ديسمبر 2003 في اطار منظمة الامم المتحدة كأطار قانوني دولي لمنع الفساد ومكافحته، وقد حددت المادة الاولى من هذه الاتفاقية أهدافها والتي تشمل ترويج وتدعيم التدابير اللازمة الى منع ومكافحة الفساد بطرق النجع، وتيسير دعم التعاون الدولي و المساعدة التقنية في مجال منع ومكافحة الفساد، وكان من اهم بنودها ومبادئها تجريم الرشوة واختلاس المال العام وتبيده، وذلك مع وضع منظومة قواعد لضبط سلوك الموظف العمومي، مع الزام الدول الاعضاء بإنشاء

هيئات مستقلة تتمتع بصلاحيات وتتوفر لها الموارد المادية والبشرية لمتابعة قضايا الفساد والكشف عنها.

2- الاتفاقية الدولية لمكافحة الرشوة

وابرمت هذه الاتفاقية سنة 1997 ووقعت عليها جميع الدول الاعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الى جانب خمس دول غير عضوة. وتشكل هذه الاتفاقية اطارا قانونيا ملزما لتجريم تقديم الرشوة مما يتوجب على الدول الاعضاء تعديل القوانين الوطنية تماشيا مع قوانين الاتفاقية وذلك لتوحيد المعايير المتعلقة بالتعامل مع قضية الرشوة.

3- الاتفاقيات المتعددة الأطراف لمنع الفساد ومكافحته

وهي من اهم الاتفاقيات التي اعتمدها الدول لمنع ومكافحة الفساد الاداري والمالي على المستوى الاقليمي والتي انشأت سنة 1993 ومقرها ببرلين بألمانيا وهي منظمة غير حكومية هي الاخرى تعمل على تحقيق اهدافها في مكافحة والحد من الفساد الاداري والمالي على مستوى العالم.

ب- الوسائل القانونية لمكافحة الفساد الاداري

ان الرقابة القضائية ومن خلال المحاكم الادارية يمكنها ان تؤدي دورا فعالا بحماية الحقوق الدستورية وتعزيز الاجراءات الوقائية من الفساد الاداري وتوفير العقوبات اللازمة في حالة الاخلال بالعدالة الادارية.

هناك قوانين وانظمة الضرائب التي تجرم عدم القيام بالواجبات الضريبية من قبل المكلفين بالدفع او الاحتيال الضريبي والتأخر بالدفع، وتتفاوت العقوبات بزيادة نسبة من الضريبة او مضاعفتها او حتى تصل الى عقوبة السجن.

مكافحة الفساد في قانون اشهار الذمة المالية وهذا القانون الذي يتضمن الافصاح والكشف عن الذمة المالية والتي تعني كبار المسؤولين كأعضاء البرلمان او وزراء او رؤساء.

قانون العقوبات ومكافحة الفساد: وتنفذ هذه على كل من يرتكب جريمة من الجرائم التي تؤدي الى الاخلال بمنظومة المؤسسة او الهيئة والتي تؤدي الى الفساد الاداري والمالي.

ولذا فكل الدساتير نجدها تنص صراحة على بعض المبادئ التي لها صلة بمكافحة الفساد الاداري و المالي لكونه نص يضبط مسار الدول.⁹

ضرورة اجتثاث ومحاربة الفساد السياسي لأنه سبب الفساد الإداري والاقتصادي والاجتماعي.

1- اصدار تشريعات داخلية صارمة تعاقب الفاسدين بعقوبات جد صارمة لمكافحة الفساد، وكذلك الانحراط في الاتفاقيات الدولية والهيئات العالمية التي تعنى بالنزاهة والشفافية ومكافحة الفساد.

2- تعميق أسس النزاهة في العمل العام:

- المحاسبة: وهي خضوع الذين يتولون المناصب العامة للمساءلة القانونية والادارية إزاء قراراتهم وأعمالهم.

- المساءلة.

- النزاهة.

- الشفافية: الإفصاح عن كل المعلومات للمواطن عن الاجراءات والقوانين.

3- خلق الوعي العام لمواجهة الفساد: من خلال نماء الوعي لدى الجمهور وتقريب الصورة له واطلاعه على عواقب ذلك حتى يتسنى له المساهمة بفاعلية للقضاء عليه ومواجهته.

4- إنشاء هيئات رقابية مستقلة للوقاية من الفساد ومكافحته.

5- إصلاح القضاء ودعم استقلاله.

6- وضع معايير دقيقة للمحاسبة العمومية.

7- تفعيل قيم النزاهة والقيم الدينية والروحية المرتبطة بالنزاهة واستغلال الاعلام وجمعيات المجتمع المدني والمساجد لنشر ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد.

8- تصريح المسؤول عن ممتلكاته عند استلام أو ترك المنصب.

9- تحسين مستوى المعيشة لغلق باب الفساد الاداري للموظفين لا رفع الأجور.

10- رفع الحصانة عن مرتكبي الفساد وهدر المال العام

11- تفعيل الرقابة المستمرة والمفاجئة على المؤسسات والمنظمات العامة والخاصة.

12- الصرامة في تطبيق العقوبات على المسؤولين قبل المرؤوسين.

الخاتمة:

في الاخير نخلص ان انتشار الفساد هو ما يكشف عن ضعف مردود سياسة مكافحة الفساد، على الرغم مما تزخر به التشريعات من ترسانة عقابية بما كل صور التجريم والعقاب، او لعل جرائم الفساد في العصر الحالي تتسم بالتنظيم و المراوغة والذكاء، وهنا يجب تحيين التشريعات حتى تكون اكثر ذكاء في الحد من الجرائم الادارية.

يجب أيضاً نقل اللوائح الواردة في الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية الأخرى إلى القوانين الداخلية للدول، كتفعيل قيم النزاهة والقيم الدينية والروحية المرتبطة بالنزاهة واستغلال الاعلام وجمعيات المجتمع المدني لنشر ثقافة النزاهة ومكافحة الفساد. فالدول القوية تستمد قوتها من انظمتها القضائية العادلة والرصينة والمستقلة، والتي تفرض هيبتها وقوانينها العادلة لتحكم الجميع.

قائمة المراجع:

- 1- ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الإداري: أسبابه وأثاره وأهم أساليب المعالجة.
- 2- مخلد توفيق مشاوش خشمان، مشكلة الفساد الإداري في ضوء التشريعات والقوانين الأردنية، مذكرة ماجستير في القانون العام كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، 2009

3 - محمد صادق، الفساد الإداري في العالم العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المجموعة العربية.

4 - علاء فرحان طالب، علي الحسين حميدي العامري ، استراتيجية محاربة الفساد الإداري والمالي، دار الأيام، الأردن ، 2014.

5- نواف سالم كنعان، الفساد الاداري والمالي: اسبابه اثاره ووسائل مكافحته.

6 - يوسف عبد عطية بجر: الفساد الإداري الأسباب والعلاج، مجلة جامعة الأزهر، غزة، سلسلة العلوم الإنسانية 2011 ، العدد 2، المجلد 13.

7- عباس يونس الفتلاوي، مظاهر الفساد الاداري والمالي وسبل مواجهته: دراسة نظرية، مجلة جامعة بابل، العدد 10

8- نوال طارق ابراهيم، المظاهر القانونية للفساد وإستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة <https://www.qscience.com/docserver/fulltext/rolacc/2019/1/rolacc>

9 - <http://abu.edu.iq/research/articles/12310>

10- KAYRAK, Musa, Yolsuzlukla Mucadelede Uluslararası Orgutler, <https://dergipark.org.tr/en/download/article-file/197602>
D.A., 10.10.2018

1- مخلد توفيق مشاوش خشمان: مشكلة الفساد الإداري في ضوء التشريعات والقوانين الأردنية، مذكرة ماجستير في القانون العام كلية الحقوق جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، 2009، ص 27.

2 - محمد صادق: الفساد الإداري في العالم العربي مفهومه وأبعاده المختلفة، المجموعة العربية، مصر، ط 1، 2014 ص 16.

3 - <http://abu.edu.iq/research/articles/12310> الاطلاع على الساعة 20:00 يوم

25 جانفي 2020

- 4 - مخلد توفيق مشاوش خشمان، ساهر عبد الكاظم مهدي، الفساد الإداري: أسبابه وأثاره وأهم أساليب المعالجة، ص 45-48.
- 5 - يوسف عبد عطية بحر: الفساد الإداري الأسباب والعلاج، مجلة جامعة الأزهر، غزة، سلسلة العلوم الإنسانية 2011، العدد 2، المجلد 13، ص 11-12.
- 6 KAYRAK, Musa, Yolsuzlukla Mucadelede Uluslararası Orgutler, 10.10.2018, <https://dergipark.org.tr/en/download/article-file/197602> D.A.,
- 7 - علاء فرحان طالب، علي الحسين حميدي العامري، استراتيجية محاربة الفساد الإداري والمالي، دار الأيام، الأردن، 2014، ص 227-232.
- 8- نوال طارق ابراهيم، المظاهر القانونية للفساد واستراتيجية مكافحته في تعزيز قيم النزاهة <https://www.qscience.com/docserver/fulltext/rolacc/2019/1/rolacc>
- 9- نواف سالم كنعان، الفساد الاداري والمالي: اسبابه اثاره وسائل مكافحته.